[341] وضربهم وشتمهم وإهانتهم، وعدم متابعتهم، والاعراض عن مواعظهم، ونواهيهم وأوامرهم. والسطوة القهر والبطش بشدة " لا يقوم لها شئ " اي لا يطيقها أو لا يتعرض لدفعها. 23 - كا: عن علي بن إبراهيم الهاشمي، عن جده محمد بن الحسن بن محمد بن عبيدا، عن سليمان الجعفري، عن الرضا عليه السلام قال: أوحى ا عزوجل إلى نبي من الانبياء إذا أطعت رضيت، وإذا رضيت باركت، وليس لبركتي نهاية وإذا عصيت غضبت، وإذا غضبت لعنت، ولعنتي تبلغ السابع من الوراء (1). بيان: " باركت " أي زدت نعمتي عليهم في الدنيا والاخرة " وليس لبركمتي نهاية " لا في الشدة ولا في المدة " لعنت " اي ابعدتهم من رحمتي " ولعنتي " أي أثرها " تبلغ السابع من الوراء " في الصحاح والقاموس الوراء ولد الولد ويستشكل بأنه أي تقصير لاولاد الاولاد، حتى تبلغ اللعنة إليهم إلى البطن السابع ؟ فمنهممن حمله على أنه قد يبلغهم وهو إذا رضوا بفعل آبائهم كما ورد أن القائم عليه السلام يقتل أولاد قتلة الحسين عليه السلام لرضاهم بفعل آبائهم. وأقول: يمكن أن يكون المراد به الاثار الدنيوية كالفقر والفاقة والبلايا والامراض، والحبس والمظلومية، كما نشاهد أكثر ذلك في أولاد الظلمة وذلك عقوبة لابائهم، فان الناس يرتدعون عن الظلم بذلك لحبهم لاولادهم ويعوض ا الاولاد في الاخرة كما قال تعالى " وليخش الذين لو تركوا ذرية ضعافا خافوا عليهم " (2) الاية، وهذا جائز على مذهب العدلية، بناء على أنه يمكن إيلام شخص لمصلحة الغير، مع التعويض بأكثر منه، بحيث يرضى من وصل إليه الالم، مع أن في هذه الامور مصالح للاولاد ايضا فان أولاد المترفين بالنعم، إذا كانوا مثل آبائهم، يصير ذلك سببا لبغيهم وطغيانهم أكثر من غيرهم. _____ (1) الكافي ج 275 2. (2) النساء: 9. _____